رابط المادة على منصة باحث

7527 - حكم تزويج الفتاة مع عضل الجد بشاب يرتضى دينه وخلقه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يا حضرة الشيخ انا اب لفتاة تقدم لخطبتها شاب ارتضي دينه وخلقه وقد وافقت امها وابنتي المخطوبة واخوانها وجدها وجدتها من قبل الام. وجميع الاهل الا قتيل وهي تعتبر جدة البنت من قبل الاب - 00:00:00

هل ازوج ابنتي من هذا الشاب الذي ارتضيناه جميعا؟ ام اخذ برأي والدتي؟ افيدونا مأجورين جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:00:24

فان الواجب عليك وعلى جميع الاسرة المساعدة على تزويج الفتاة للرجل الصالح المرظي بدينه واخلاقه ومن خالف في ذلك فلا يعتبر خلافه فان كان المخالف لجدة او غيرها لان الرسول عليه الصلاة قال الحديث الصحيح لا تنكح الايمن حتى تستأمر - 00:00:44

ولا تكافر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها؟ قال ان تسكت. متفق على صحته وقال ايضا عليه الصلاة والسلام اذا خطب اليكم من ترضون ترضون دينه وخلقه فزوجوه - 00:01:09

الا تفعلوه فتنة الارض وفساد كبير. وفي لفظ اخر هو فساد عريظ. هذا يدل على ان الواجب تزويج الكفر قادم رده اذا رضيت به المخطوبة وما دامت رضيت والحمد لله وانت ترضاه ايضا هذا من نعم الله العظيمة ونسأل الله للجميع التوفيق ولا يجوز ان - 00:01:23

يعترض على ذلك بقول الجدة ولا غيرها. جزاكم الله خيرا - 00:01:47